

الأمم المتحدة

A

Distr.
LIMITED

A/C.2/48/L.34/Rev.1
10 December 1993
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة



الدورة الثامنة والأربعون
اللجنة الثانية
البند ٩١ (ط) من جدول الأعمال

التنمية والتعاون الاقتصادي الدولي: مبادرة الأعمال الحرة

الاتحاد الروسي، الأرجنتين، أرمينيا، إسبانيا، استراليا، استونيا، إسرائيل، المانيا، أوكرانيا، ايرلندا، ايسلندا، ايطاليا، البرتغال، بلجكيا، بلغاريا، بنن، بولندا، بيلاروس، تايلاند، جزر مارشال، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جمهورية مولدوفا، الدانمرك، رومانيا، السلفادور، سلوفاكيا، سلوفينيا، سلفادور، السويد، طاجيكستان، فرنسا، فنلندا، كازاخستان، كندا، لاتفيا، لختنستاين، لوكسمبرغ، ليتوانيا، المغرب، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، منغوليا، النرويج، النمسا، نيوزيلندا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان، اليونان: مشروع قرار منع

مبادرة الأعمال الحرة والتحول الى القطاع الخاص من أجل النمو الاقتصادي والتنمية المستدامة

إن الجمعية العامة،

إذ تشير الى قراراتها ٩٨/٤٥ و ١٨٨/٤٥ و ١٦٦/٤٦ و ١٨١/٤٧ و ١٧١/٤٧،

وإذ تحيط علما بجدول أعمال القرن ٢١^(١) والتزام كارتاخينا^(٢)، والاستراتيجية الإنمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الإنمائي الرابع^(٣)، والإعلان المتعلق بالتعاون الاقتصادي الدولي، وبخاصة تشجيع التموي
الاقتصادي والتنمية في البلدان النامية^(٤)،

وإذ تحيط علما مع التقدير بتقرير الأمين العام بشأن مباشرة الأعمال الحرة والتنمية الوطنية^(٥)،

وإذ تلاحظ الفصل السابع من الدراسة الاقتصادية للعالم ١٩٩٣^(٦)،

وإذ تأخذ في الاعتبار أنشطة الفريق العامل المخصص للخبرات المقارنة في مجال التحويل إلى القطاع الخاص والتابع لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد) وفريق الخبراء الحكومي الدولي المعنى بالممارسات التجارية التقليدية والتابع للأونكتاد،

وإذ تدرك أهمية السوق والقطاع الخاص في كناءة سير الاقتصادات في مختلف مراحل التنمية،

(١) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعنى بالبيئة والتنمية، ريو دي جانيرو، ١٤-٣ حزيران/يونيه ١٩٩٢ A/CONF.151/26/Rev.1 (المجلد الأول، والمجلد الأول/التصويب الأول، والمجلد الثاني، والمجلد الثالث، والمجلد الثالث/التصويب الأول) (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع E.93.I.8 والتصويبات)، المجلد الأول: القرارات التي اعتمدتها المؤتمر، القرار ١، المرفق الثاني.

(٢) TD/364، الجزء الأول، الفرع ألف "شراكة جديدة من أجل التنمية: التزام كارتاخينا"، الذي اعتمدته مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية في دورته الثامنة، المعقودة في كارتاخينا دي إندیاس، كولومبيا، من ٨ إلى ٢٥ شباط/فبراير ١٩٩٢.

(٣) القرار ٤٥/٩٩، المرفق.

(٤) القرار دإ - ٣/١٨، المرفق.

(٥) A/48/472

(٦) منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع E.93.C.1

وإذ تدرك الحق السيادي لكل دولة في تقرير تنمية قطاعيها الخاص والعام، مع مراعاة الميزة النسبية لكل من القطاعين، ومع إيلاء اعتبار للتنوع الاقتصادي والاجتماعي والثقافي في العالم،

وإذ تعترف بأن اشتراك الأفراد والجماعات الرئيسية على نطاق واسع في صنع القرار من المستلزمات الأساسية لتحقيق النمو الاقتصادي والتنمية المستدامة وأن مباشرة الأعمال الحرة عنصر هام من عناصر بلوغ هذا الهدف،

وإذ تلاحظ أن بلداناً عديدة تواصل إعطاء أهمية كبيرة لتحويل ملكية المؤسسات إلى القطاع الخاص، وإلغاء الاحتكار، والتحرر من القيود الإدارية، في إطار سياساتها لإعادة تشكيل اقتصاداتها، كوسيلة لزيادة الكفاءة والنمو الاقتصادي والتنمية المستدامة،

وإذ تدرك ما للحكومات من دور هام في القيام، من خلال آليات تعتمد على الشفافية والمشاركة في تهيئة بيئة مواتية تدعم مباشرة الأعمال الحرة وتيسير التحول إلى القطاع الخاص، ولا سيما من خلال إنشاء الأطر القضائية والتنفيذية والتشريعية الالازمة لتبادل السلع والخدمات في إطار اقتصاد سوقي وللإدارة السليمة⁽⁷⁾،

وإذ تؤكد أهمية البيئة الاقتصادية الدولية الداعمة، بما في ذلك الاستثمار والتجارة، لتشجيع مباشرة الأعمال الحرة والتحول إلى القطاع الخاص في جميع البلدان،

وإذ تلاحظ الصعوبات التي تواجهها البلدان في التشجيع على مباشرة الأعمال الحرة وفي تنفيذ برامج التحول إلى القطاع الخاص، والتي تنتجم عن عدم توفر الخبرة المناسبة والقدرات التقنية في تلك المجالات،

وإذ ترحب بالأنشطة التي اضطلعت بها أجهزة الأمم المتحدة ومنظماتها وبرامجها والوكالات المتخصصة في منظومة الأمم المتحدة وما ستضطلع به من أنشطة لفائدة البلدان المستفيدة ووفقاً لسياساتها وأولوياتها الإنمائية، دعماً للجهود الوطنية الهدافـة إلى إيجاد بيـنة مواتية لـ مباشرة الأـعمال الحـرة ولـ تنـفيـذ برـامـج التـحـول إـلـى القـطـاع الـخـاص،

(7) كما ورد في الفقرتين ٢٧ و ٢٨ من التزام كارتاخينا.

وإذ تشير بارتياح إلى التعاون النشط بين منظومة الأمم المتحدة ومؤسسات القطاع الخاص، من قبيل الجمود التي يقوم بها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بالتعاون مع غرفة التجارة الدولية، ومجلس الأعمال الحرية من أجل التنمية المستدامة، وغرفة التجارة والصناعة لمجموعة الـ ٧٧.

وإذ تضع في اعتبارها محدودية موارد الأمانة العامة ومن ثم الحاجة إلى ترشيد بنود جدول الأعمال المتصلة بالموضوع وطلبات التقارير،

١ - تدعو الدول الأعضاء المهمة بالأمر إلى تعزيز تبادل المعلومات فيما بينها ومع جميع الأجهزة والمنظمات والهيئات المختصة في منظومة الأمم المتحدة بشأن الأنشطة والبرامج والخبرات لدى الدول الأعضاء ومنظومة الأمم المتحدة فيما يتعلق بمبادرة الأعمال الحرة والتحول إلى القطاع الخاص وإلغاء الاحتكار والتحرر من القيود الإدارية، وذلك عملا على زيادة كفاءة وفعالية التعاون التقني في هذا المجال:

٢ - تطلب إلى الأمين العام أن يعزز في حدود الموارد المتاحة ومع إيلاء الأولوية الواجبة، أنشطة منظومة الأمم المتحدة المتعلقة بتشجيع مباشرة الأعمال الحرة والمتصلة بتنفيذ برامج التحول إلى القطاع الخاص وإلغاء الاحتكار والتحرر من القيود الإدارية وذلك، في جملة أمور، عن طريق تحسين التنسيق؛

٣ - تطلب من الأجهزة والمؤسسات والبرامج المختصة في منظومة الأمم المتحدة، وفقا لولاياتها، أن تهيئة مساعدة تقنية، وتزيدتها عند الطلب، وأن تضمن برامجها وأنشطتها أهدافا محددة من شأنها أن:

(أ) تسهل، حسب الاقتضاء، تهيئة بيئة مواتية لإنشاء مؤسسات صغيرة ومتعددة الحجم، ولنمو تلك المؤسسات، ولدعم أصحاب مشاريع الأعمال الحرة المحليين؛

(ب) تسهل، حسب الاقتضاء، تصميم وتنفيذ سياسات التحول إلى القطاع الخاص، وإلغاء الاحتكار، والتحرر من القيود الإدارية، وتساعد المؤسسات الوطنية المختصة في تنمية القدرات على وضع الأطر والحواجز الملائمة في مجالات السياسات وال المجالات القانونية والتنظيمية والضرائبية لتشجيع مباشرة الأعمال الحرة؛

٤ - تشجع الأجهزة والمنظمات والهيئات المختصة في منظومة الأمم المتحدة، على أن تتابع القيام بتلك الأنشطة للحفر على قيام عمليات مشاركة نشطة بين الكيانات العامة والكيانات الخاصة، واضعة

في اعتبارها قدرات أصحاب مشاريع الأعمال الحرة على تنظيم أنفسهم، وذلك، على سبيل المثال، من خلال:

(أ) آليات المناقشة والتشاور بين الأطراف المعنية بشأن السبل المناسبة لتهيئة البيئة الملائمة لمباشرة الأعمال الحرة والتحول إلى القطاع الخاص وإلغاء الاحتكار والتحرر من القيود الإدارية؛

(ب) الترويج لمبادرات من قبيل حلقات العمل الوطنية، والإقليمية، حسب الاقتضاء، لاستعراض وتعزيز الخبرات والدروس المستفادة على الصعيدين المحلي والدولي في مجال تشجيع مباشرة الأعمال الحرة وتنفيذ عمليات التحول إلى القطاع الخاص وإلغاء الاحتكار والتحرر من القيود الإدارية؛

٥ - طلب إلى الأمين العام إعداد تقرير كل سنتين، بالتشاور مع رؤساء الأجهزة والمنظمات والبرامج المختصة في منظومة الأمم المتحدة، بشأن ما تضطلع به من سياسات وأنشطة متعلقة ب مباشرة الأعمال الحرة، والتحول إلى القطاع الخاص وإلغاء الاحتكار والتحرر من القيود الإدارية موضحاً محظ تركيز نشاط كل منها؛

٦ - تقرر أن تجري، في دورتها الخمسين، استعراضاً وتقييماً لأنشطة المتعلقة بهذا القرار في إطار بند فرعي معنون " مباشرة الأعمال الحرة والتحول إلى القطاع الخاص من أجل النمو الاقتصادي والتنمية المستدامة" في إطار بند جدول الأعمال المعنون "التنمية والتعاون الاقتصادي الدولي".

- - - - -